

05/10/2023

من وزيرة المالية  
إلى

N° 1128

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 109 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية  
المرجع: مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 01 سبتمبر 2023

لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ السيد  
إطار قيامه بإجراءات ترسيم عقاره الكائن ببرج الطويل من ولاية أريانة الراجع له بالملكية بالسجل  
العقاري تقدّم بإجراء تسجيل عقد شراء مبرم بموجب حجة عادلة بتاريخ 14 مارس 1978 حزر في  
شأنه بطاقة النقل عدد 33 مبرمة بين السيد والسيد  
لعقد شراء السيد  
السابقة، فإنکم تطلبون معرفة مدى صحة مطالبته بإيداع التصاريح الجبائية.

جوابا، أتشرّف بأن أحيطکم علما أنّه طبقا لأحكام الفصل 109 من مجلة الحقوق والإجراءات  
الجبائية يستوجب تسجيل عقود نقل ملكية العقارات أو الحقوق المتعلقة بها وعقود نقل ملكية الأصول  
التجارية أو كرائها إيداع التصاريح الجبائية المستوجبة لثلاثة سنوات السابقة ويتم ذلك من قبل طالب  
خدمة التسجيل.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن السيد  
العقد لكنه أصبح مالكا للعقار بمقتضى عملية لاحقة، فإنّه يتعيّن عليه تقديم ما يفيد امتثاله لواجباته  
الجبائية وذلك بتقديم التصاريح الضرورية بعنوان الضريبة على الدخل المستوجبة للثلاث سنوات  
السابقة لتسجيل العقد موضوع استشارتکم.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المفوض العام  
للدراسات والبحوث الجبائية  
عامة للأداءات الضريبية الجمالية  
يحيى الشكلاسي

موقع الويب: www.impots.finances.gov.tn : التاكس : 71.790.550 : الهاتف : 71.783.786 : العنوان : 87 شارع المذيب المينوري تونس - بتقدير 1002  
Site web  
Fax  
Tél  
Adresse : 87 Avenue taiebhirri belvedere 1002 Tunis